ان الشرطية كما ان اسماء الشروط انما جردت كذلك والفاء
للسيرافي والفارسي انه بالطلب لنيابته مناب الجواب
الذي هو الشرط المقدر كما ان النصب بضربا في قولك
ضربا زيدا لنيابته عن اضرب لا لتضمنه معناه والثاني الخليل
انه بشرط مقدر بعد الطلب وهذا ارجح من الاول لان الحذف
والتضمين وان اشتركا في انهما خلاف الاصل لكن في
التضمن تغيير معنى الاصل ولا كذلك الحذف ايضا فان تضمن
الفعل معنى الحرف اما غير واقع او غير كثير ومن الثاني
لان نايب الشيء يؤدي معناه والطلب لا يؤدي معنى
الشرط وابطل ابن مالك في الآية ان يكون الجزم في
جواب شرط مقدر لان تقديره يستلزم ان يختلف
احد حدي المعول له عند الاشتمال ولكن التخلف واقع واجاب
ابنه بان الحكم مستند اليهم على سبيل الانجمال بدليل
كل زيد فيحتمل ان الاصل يعم اكرامهم ثم حذف المضاف
واقيم عنه المضاف اليه فارتفع واتصل بالفعل
وباحتمال انه ليس المراد بالعباد الموصوفين بالايمان
مطلقا بل المخلصين منهم وكل وعد ووعيد مخلص قال الرسول
عليه السلام اقم الصلوة اقاموها وقال المبرد التقدير قل
لهم اقيموا يقيموا وبالجزم في جواب اقيموا المقدر لا جواب
قل ورده ان الجواب لا بد ان يخالف المجاب اما في
الفعل والفاعل نحو ائتني اكرمك او في الفعل نحو اسلم
تدخل الجنة

تدخل الجنة او في الفاعل نحو قم اقم ولا يجوز ان يتوافقا فيهما
وايضا فان الامر للمواجهة ويقيموا للغيبة وحيل بتقديرهما
مبني لحلوله محل اقيموا وهو مبني وليس بشيء وقوله والشرط
لا يلزم ان يكون علة تامة جواب سؤال مقدر تقديره ان يقال
اذا كان يقيموا جوابا للامر فيكون مجزوما بان مقدرة ويكون التقدير
قل لعبادي فانك ان تقل لهم يقيموا الصلوة فقد قلت لهم يقيموا جزاء
الشرط وهو غير جايز لان الشرط ينبغي ان يكون علة للجزاء
كما ان الاتيان علة للاكرام وظاهر القول ليس علة لانه قد تاتي
الصلوة بجواز توقفه على شيء آخر كالتوضي وتوجه القبلة وستر
العورة وغيرها فاجاب بقوله والشرط لا يلزم ان يكون علة تامة
للجزاء بل يكفي في ذلك توقف الجزاء عليه وان كان متوقفا
على شيء آخر والمذكور في الاصول ان كلمة ان قد غلبت في السببية
فدلت على ترتب الثاني على الاول وانها استعملت في الشرط الذي
هو جزء اخير العلة التامة فيتعقبه الجزاء قطعا والا يخفى ان
المتبادر من قولك ان ضربتني ضربتك ان الضرب الثاني مترتب
على الضرب الاول بحصل جزاء بعد حصوله لانه يتوقف عليه
وينعدم بانعدامه بدون ان يعبر حصوله بعد حصوله كما هو
مقتضى معنى الشرط اصطلاحا واما قوله تعالى لعبادي الذين
ففيه تنبيه على ان حق العباد المشرفين بالاضافة الى الله تعالى
والايمان ان يكونوا بحيث يترتب امتثالهم على ايراد امر عليه السلام
ومن لم يدرك سر هذه النكتة اختار اضمار الجازم واختار ايضا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)